

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المحكمة الدستورية العليا الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ :

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للهيئات القضائية :

قرارات :

(المادة الأولى)

يعين عضواً بالمحكمة الدستورية العليا ، كل من :

(١) السيد المستشار الدكتور / حنفى على جبالي .

(٢) السيد المستشار / عبد الوهاب عبد الرازق حسن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠٠١ م) .

حسني مبارك